

مؤتمر العمل الدولي

التوصية رقم ١٧٠

توصية بشأن احصاءات العمل

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

وقد دعاه مجلس ادارة مكتب العمل الدولي الى الانعقاد في جنيف ، حيث
عقد دورته الحادية والسبعين في ٧ حزيران/ يونيه ١٩٨٥ ؛

وإذ يدرك الحاجة الى احصاءات عمل موثوق في صحتها في البلدان المتقدمة
والنامية على السواء ، وخاصة لأغراض تخطيط ورصد التقدم الاجتماعي
والاقتصادي وللعلاقات الصناعية ؛

وإذ قرر اعتماد بعض المقترحات المتعلقة بمراجعة الاتفاقية الخاصة باحصاءات
الأجور وساعات العمل ، ١٩٣٨ (رقم ٦٣) ، وهو موضوع البند الخامس
في جدول أعمال هذه الدورة ؛

وإذ قرر أن تأخذ هذه المقترحات شكل توصية تكمل اتفاقية احصاءات العمل ،
١٩٨٥ ،

يعتمد في هذا اليوم الخامس والعشرين من حزيران/ يونيه عام خمسة وثمانين وتسعمائة
وألف التوصية التالية التي ستسمى توصية احصاءات العمل ، ١٩٨٥ :

احصاءات السكان النشطين اقتصاديا والعمالة

والبطالة والبطالة الجزئية

١ - (١) ينبغي أن تصنّف الاحصاءات الجارية للسكان النشطين اقتصاديا والعمالة ، وللبطالة عند الاقتضاء ، وللبطالة الجزئية الظاهرة ، ان أمكن ، بواقع مرة على الأقل كل سنة •

(٢) ينبغي أن تصنّف هذه الاحصاءات وفقا للجنس ، وحيث أمكن ، وفقا لمجموعة العمر وفرع النشاط الاقتصادي •

٢ - (١) ينبغي أن تصنّف احصاءات لهيكل وتوزيع السكان النشطين اقتصاديا بواقع مرة على الأقل كل عشر سنوات ، بهدف تلبية الاحتياجات طويلة الأجل من أجل التوصل الى تحليلات مفصلة والى بيانات مرجعية •

(٢) ينبغي أن يكون تصنيف هذه الاحصاءات على الأقل وفقا للجنس ، ومجموعة العمر ، والمجموعة المهنية أو مستوى المؤهلات ، وفرع النشاط الاقتصادي ، والمنطقة الجغرافية ، والمركز في العمل (صاحب عمل ، عامل لحسابه الخاص ، مستخدم ، عضو في الأسرة يعمل بلا أجر ، عضو في تعاونية للمنتجين) •

احصاءات الأجر وساعات العمل

٣ - (١) ينبغي أن تصنّف الاحصاءات الجارية لمتوسط الكسب وساعات العمل (الساعات الفعلية أو الساعات مدفوعة الأجر) بواقع مرة على الأقل كل سنة •

(٢) ينبغي أن تصنّف هذه الاحصاءات وفقا لفرع النشاط الاقتصادي والجنس على الأقل ، وان أمكن وفقا لحجم المنشأة والمنطقة الجغرافية ، ولمجموعة العمر والمجموعة المهنية أو مستوى المؤهلات •

٤ - (١) ينبغي أن تصنّف الاحصاءات الجارية لمعدلات الأجر الزمنية وساعات العمل العادية ، كلما أمكن ذلك ، بواقع مرة على الأقل كل سنة .

(٢) ينبغي أن تصنّف هذه الاحصاءات وفقا لفرع النشاط الاقتصادي على الأقل ، وعند الاقتضاء ، وفقا للجنس ، ومجموعة العمر ، والمهنة أو المجموعة المهنية أو مستوى المؤهلات ، وحجم المنشأة ، والمنطقة الجغرافية .

٥ - (١) ينبغي أن تصنّف احصاءات هيكل وتوزيع الأجر على فترات منتظمة ، وان أمكن بواقع مرة كل خمس سنوات ، بهدف تلبية الاحتياجات طويلة الأجل من التحليلات التفصيلية والبيانات المرجعية .

(٢) ينبغي أن توقّر هذه الاحصاءات -

(أ) بيانات عن الكسب وساعات العمل (الساعات الفعلية أو الساعات مدفوعة الأجر) مصنّفة على الأقل وفقا للجنس ، ومجموعة العمر ، والمهنة أو المجموعة المهنية أو مستوى المؤهلات ، وفرع النشاط الاقتصادي ، وحجم المنشأة ، والمنطقة الجغرافية ؛

(ب) بيانات مفصّلة عن تركيب الكسب (كالأجر الأساسي ، ومكافأة العمل الإضافي ، وأجر الساعات غير المنجزة ، والعلاوات وال منح) وعن ساعات العمل (الساعات الفعلية أو الساعات مدفوعة الأجر) ؛

(ج) بيانات عن توزيع المستخدمين وفقا لمستويات الكسب وساعات العمل (الساعات الفعلية أو الساعات مدفوعة الأجر) ، مصنّفة وفقا للخصائص الهامة للمستخدمين ، كالجنس ومجموعة العمر .

٦ - (١) ينبغي تصنيف احصاءات تكلفة العمل بواقع مرة على الأقل كل خمس سنوات ، بهدف تلبية الاحتياجات طويلة الأجل .

(٢) ينبغي أن توقّر هذه الاحصاءات بيانات عن مستوى وتركيب تكلفة العمل ، مصنّفة وفقا لفرع النشاط الاقتصادي .

مؤشرات الأسعار الاستهلاكية

٧ - (١) ينبغي أن يحسب وأن ينشر مؤشر عام للأسعار الاستهلاكية للمجموعات السكانية الكبيرة أو لمجموع السكان ، بحيث يغطي ذلك كل مجموعات البنود الاستهلاكية •

(٢) ينبغي أن تنشر مؤشرات الأسعار الاستهلاكية بصورة مستقلة لمجموعات البنود الاستهلاكية الهامة كالأغذية ، والمشروبات والتبغ ؛ والملبوسات والأحذية ؛ والايجات ؛ والوقود والانارة ؛ والفئات الهامة الأخرى •

٨ - ينبغي أن تحسب وأن تنشر مؤشرات الأسعار الاستهلاكية بواقع مرة كل شهر ان أمكن ، ولكن بواقع مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر •

٩ - ينبغي أن تستعرض المقاييس المستخدمة في حساب مؤشرات الأسعار الاستهلاكية بواقع مرة على الأقل كل عشر سنوات ، وأن تعدل عندما يتبين حدوث تغيرات هامة في أنماط الاستهلاك •

١٠ - ينبغي أن تكون الأسعار المستخدمة في حساب مؤشرات الأسعار الاستهلاكية ممثلة للعادات الشرائية (فيما يتعلق بالأسواق وبطبيعة وجود السلع مثلا) للمجموعات السكانية المعنية •

احصاءات مصروفات المنزل ودخل المنزل

١١ - (١) ينبغي أن تصنف احصاءات مصروفات أهل البيت ، أو عند الاقتضاء مصروفات الأسرة ، وحيث أمكن ، دخل أهل البيت ، أو عند الاقتضاء دخل الأسرة ، بواقع مرة على الأقل كل عشر سنوات •

(٢) ينبغي أن توفر هذه الاحصاءات ، بين أمور أخرى تتعلق بأهل البيت ، أو بالأسرة ، حسب الحالة ، ما يلي :

(أ) بيانات مفصلة عن المصروفات ؛

(ب) بيانات مفصلة عن الدخول وفقا لمستواها ومصدرها ، حيث أمكن ؛

(ج) بيانا مفصلة عن أهل البيت أو الأسرة ، وفقا للجنس ومجموعة العمر وغير ذلك من الخصائص الهامة لأفرادهما ؛

(د) بيانات عن المصروفات ، وحيث أمكن عن الدخل ، مصنفة وفقا لحجمها ونوعها ، وطبقة المصروفات ، وحيث أمكن ، طبقة الدخل •

احصاءات الاصابات والأمراض المهنية

١٢ - (١) ينبغي أن تصنف احصاءات الاصابات المهنية بواقع مرة على الأقل كل سنة •

(٢) ينبغي أن تصنف هذه الاحصاءات وفقا لفرع النشاط الاقتصادي ، على الأقل ، وبقدر الامكان ، وفقا للخصائص الهامة للمستخدمين (كالجنس ، ومجموعة العمر ، والمهنة أو المجموعة المهنية أو مستوى المؤهلات) وللمنشآت •

١٣ - (١) ينبغي أن تصنف احصاءات الأمراض المهنية بواقع مرة على الأقل كل سنة ، بقدر الامكان •

(٢) ينبغي أن تصنف هذه الاحصاءات على الأقل وفقا لفرع النشاط الاقتصادي ، وبقدر الامكان ، وفقا للخصائص الهامة للمستخدمين (مثل الجنس ، ومجموعة العمر ، والمهنة أو المجموعة المهنية أو مستوى المؤهلات) وللمنشآت •

احصاءات المنازعات العمالية

١٤ - (١) ينبغي أن تصنف احصاءات المنازعات العمالية بواقع مرة على الأقل كل سنة •

(٢) ينبغي أن تصنّف هذه الاحصاءات وفقا لفرع النشاط الاقتصادي على الأقل .

احصاءات الانتاجية

١٥ - ينبغي أن تجمع وأن تصنّف بالتدرج احصاءات للانتاجية تغطي الفروع الهامة من النشاط الاقتصادي .

ثانيا - الهيكل الأساسي الاحصائي

١٦ - ينبغي ، لأغراض جمع وتصنيف احصاءات العمل ، وطبقا للجزء أولا من هذه التوصية ، أن تقيم الدول الأعضاء بالتدرج الهيكل الأساسي الاحصائي الوطني المناسب . وينبغي أن تشمل العناصر الرئيسية في هذا الهيكل الأساسي -

(أ) سجلا شاملا ومستحدثا للمنشآت أو للمؤسسات لأغراض الاستقصاءات أو التعدادات ؛
وينبغي أن يكون هذا السجل من التفصيل بحيث يمكّن من انتقاء عينات المنشآت أو المؤسسات ؛

(ب) نظاما منسقا لتنفيذ استقصاءات أو تعدادات المنشآت أو المؤسسات ؛

(ج) قدرة على تنفيذ سلسلة متواصلة ومنسقة من الاستقصاءات الوطنية لأهل البيت أو الأفراد ؛

(د) امكانية الوصول الى السجلات الادارية (مثل سجلات ادارات الاستخدام ، وهيئات الضمان الاجتماعي ، وادارات تفتيش العمل) ، لأغراض الاحصاء ، مع ضمانات مناسبة لمراعاة السرية في استخدامها .

١٧ - ينبغي للدول الأعضاء أن تضع تصنيفات موحدة وطنية مناسبة ، وأن تشجّع وتنسق التزام كل الهيئات المعنية بهذه التصنيفات بقدر الامكان .

١٨ - ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ الخطوات الضرورية لتحقيق الاتساق في الاحصاءات التي تصنّف وفقا لهذه التوصية من مصادر مختلفة ومن قبل هيئات مختلفة •

١٩ - (١) ينبغي للدول الأعضاء ، عند وضع أو مراجعة المفاهيم والتعاريف والمنهجية المستخدمة في جمع وتصنيف ونشر الاحصاءات التي تنص عليها هذه التوصية ، أن تأخذ في الاعتبار التوصيات الدولية بشأن احصاءات العمل التي وضعت تحت اشراف منظمة العمل الدولية ، والتوصيات ذات الصلة بهذا الموضوع التي وضعتها منظمات دولية مختصة أخرى •

(٢) ينبغي للدول الأعضاء أن تستعرض ، وعند الاقتضاء أن تراجع وتحديث ، المفاهيم والتعاريف والتصنيفات المستخدمة في تصنيف احصاءات العمل وفقا لهذه التوصية ، وذلك عند مراجعة المعايير والمبادئ التوجيهية الدولية المتصلة بها ، أو عند وضع معايير جديدة •

٢٠ - يمكن للدول الأعضاء أن تلتزم مساعدة مكتب العمل الدولي عند وضع أو مراجعة المفاهيم والتعاريف والمنهجية المستخدمة في جمع وتصنيف ونشر الاحصاءات التي تنص عليها اتفاقية احصاءات العمل ، ١٩٨٥ ، وهذه التوصية •